

التسلسل العام للدروس « ١ » تسلسل دروس المقدمة « ١ »

شرح

الروض المربع

(على المذهب)

(المقدمة)

شرح /

أ.د. أحمد بن محمد الخليل

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين:

فنبداً اليوم — إن شاء الله تعالى — في شرح كتاب "الروض المربع" تأليف الشيخ العلامة المحقق منصور بن يونس البهوتي — رحمه الله وغفر له ورفع درجته — وستكون طريقة الشرح — بإذن الله — لهذا الكتاب على وفق منهج الحنابلة تفریعاً وتقعيداً — كما سيأتي في بيان طريقتنا في شرح هذا الكتاب.

وقبل أن أبدأ في الحديث عن منهج هذا الشرح بنقاط مفصلة، أحب أن أشير إلى مسألة لعله من المناسب أن تذكر في الدرس الأول لشرح هذا الكتاب، وهي السبب الذي يجعل الإنسان يختار مذهب الإمام أحمد في التفقه في نصوص الكتاب والسنة وفي التعامل معها وفق قواعد هذا الإمام؟

وفي الحديث عن خصائص مذهب الحنابلة أو مميزات مذهب الحنابلة لكن لا أريد أن أذكر المميزات التي تذكر في كثير من الكتب التي تتحدث عن مقدمات المذاهب، أو بعنوان مميزات مذهب الحنابلة، هذه ترجعون لها أنتم، وهي موجودة سهلة خمس أو ست نقاط يذكرها كثير من الباحثين في سبب أو مميزات فقه الإمام أحمد، مثل ذكرهم أن مذهب الحنابلة يعتني بذكر الدليل والبعد على الفقه الافتراضي، والبعد عن الإغراق في الرأي، والتيسير في الأحكام الفقهية، وما شابه هذه الخصائص والمميزات.

لكن أريد أن أركز على أمرين أرى أن مذهب الإمام أحمد يتميز بهما تمييزاً كبيراً؛ وهذان الأمران هما: الأول: كون الإمام أحمد — رحمه الله — جاء متأخراً فتيسر له من جمع الأدلة الشرعية ما لم يتيسر أو يحصل لغيره من الأئمة الأربعة — رحمه الله تعالى —، ومن هنا نجد أن الأئمة الذين تحدثوا عن ترجمة الإمام أحمد ذكروا هذه الخصيصة بشكل واضح؛ فهذا الإمام أبو عبيد يقول: "لا أعرف رجلاً أعلم بالسنة من الإمام أحمد". وكذلك الإمام ابن القيم يقول: أحمد أتبع خلق الله للنصوص المرفوع منها والموقوف.

وأيضاً نجد أن المعاصرين للإمام أحمد أدركوا هذه الخصيصة في فقهه وفي علمه؛ فمن أمثلة ذلك ما نقله لنا عبد الله بن الإمام أحمد، أنه قال: قال لي أبو زرعة: أبوك يحفظ ألف ألف حديث، فقيل له: وما يدريك؟ قال: ذاكرته فأخذت عليه الأبواب. وقد علق الذهبي على هذه القصة بقوله: فهذه حكاية صحيحة في سعة

علم أبي عبد الله، وكانوا يعدون في ذلك المكرر والأثر وفتوى التابعي وما فُسر ونحو ذلك، وإلا فالمتون المرفوعة القوية لا تبلغ عشر معشار ذلك.

فهذه القصة مع تعليق الذهبي تدل على أن سعة الإمام أحمد تشمل نصوص الكتاب والسنة وآثار الصحابة وفتاويهم، وأيضاً فتاوى التابعين؛ وهذا لا شك أنه يشكل قاعدةً قويةً جداً في مذهب وفقه الإمام أحمد — رحمه الله تعالى —.

فهذا الإمام في الحقيقة جاء متأخراً واستوعب هذه الأمور من الآثار أكثر من غيره من الأئمة وهناك عبارة قد لا تكون صحيحة لكن قد تدل على المراد هم يقولون جمع أحمد للعلم بالنسبة لمالك - مثلاً - كالمقارنة بين المسند والموطأ، وقد يكون العبارة فيها نوع مبالغة كما يوجد في هذا النوع من المقارنات.

لكن هذه الكلمة قد تشكل حقيقة باعتبار أن الإمام أحمد جاء متأخراً وسمع وجمع ما لم يجمعه غيره من الأئمة هذا فضلاً عن الأئمة الذين ليس لهم أصلاً عناية بتتبع جمع السنة كالإمام أبي حنيفة والإمام الشافعي فليس من منهجهم التفرغ لاستماع السنة

والإمام أحمد حفظ جميع كتب الرأي في أول أمره ثم ترك ذلك وأقبل على السنة.

فهذا الرجل حقيقة إمام كبير ينذر أن يتكرر مثله قد جمع مع العلم الورع والإقبال والخضوع وشهد له الناس جميعاً.

وأنا عندما أقول الإمام أحمد إمامنا فلا أتحدث عن الحنابلة بل هو إمام أهل السنة فقد توافقت وأطبقت الأئمة على وصفه بأنه إمام أهل السنة، فهو إمام أهل السنة ولا ينازع في هذا إلا إنسان جاهل أو حاقد، فهو قد وصف بهذا الوصف وثبت له واشتهر وتواطأ العلماء على وصفه به

الأمر الثاني: أن الإمام أحمد — رحمه الله — أخذ بالنصوص وفهمها على وفق طريقة الصحابة في فهم النصوص والتعامل معها، وهذا أمر مهم جداً في التعامل مع النصوص وكيفية فهمها والتوفيق بينها وفهم مدلولاتها. فهذه خصيصة في مذهب الإمام أحمد — رحمه الله — وهي أنه له عناية بفقهاء الصحابة، وهذا أدى إلى أنه يفهم النصوص على الطريقة التي فهمها أصحاب النبي — صلى الله عليه وسلم — بها.

وهذه قضية أساسية ومهمة فهو يتفقه في النصوص كما سمع الصحابة يتفقهوا فيها، على وفق طريقتهم حذو القذة بالقذة عن معرفة وعلم فأدرك الأدلة والقواعد وفهمها ثم صار يتفقه في النصوص على وفقه هذه المنهجية الموروثة عن الصحابة والتابعين.

وأنت إذا قرأت سيرة الإمام أحمد ستعرف مقدار علم الإمام أحمد بأقوال الصحابة بل احتفاء الإمام أحمد الشديد بأقوال التابعين فضلاً عن الصحابة.

فهو رحمه الله كان على هذه الطريقة وتلاقها على مشايخه الكبار مثل عبد الرحمن بن مهدي وغيره، وعن الذين لم يدركهم أيضاً لكن خبر عنهم فعلى وفق طريقة هؤلاء تفقه.

ومن المعلوم أن ذكر بعض الخصائص لمذهب إمام من الأئمة هذا لا ينفي هذه الخصائص عن باقي الأئمة، إما مجتمعة أو على سبيل التبويض، ولكن قد يكون بعض الأئمة أكثر توافراً على هذه الخصائص وعملاً بها؛ ومن هنا يقدم على غيره.

وأنا ركزت على هذين الأمرين لأنه بالنسبة لي أنا إنما اخترت مذهب الإمام أحمد لهذين الأمرين، ونحن في الحقيقة في واقعنا المعاصر قد لا يدرك كثير من الناس أن عند كثير من المتفقيين إشكالات عظيمة جداً في السبب الثاني الذي قلت إنني اخترت مذهب الإمام أحمد لأجله وهو: طريقة التفقه والنظر في النصوص، هذه الكلمة العامة في الحقيقة أنها تحتها من التفصيل شيء كثير لا سيما في مفردات المسائل، واليوم نجد كثيراً من الناس يتفقه في النصوص بطريقة عشوائية وأحياناً بطريقة بعيدة عن مذهب الصحابة وطريقة الصحابة في التفقه بالنصوص، فهذه قضية مهمة، لا تظن أنها قضية بسيطة لكن مشكلة كثير من الناس أنه لا يعرف يتعامل مع هذه القضية أو لا يعرف أن هناك إشكالاً في هذه القضية، فالإمام أحمد قد أتقن هذه النقطة هذه الزاوية من العلم أتقنها إتقاناً.

أصول الإمام أحمد:

بالنسبة لما يتعلق بأصول أحمد — رحمه الله — فأصول أحمد في الجملة تنحصر في ثلاثة أشياء:

الأمر الأول: النصوص.

والأمر الثاني: أقوال الصحابة — رضي الله عنهم وأرضاهم —.

والأصل الثالث: القياس عند الضرورة.

والإمام أحمد إذا اختلف أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يخرج عن أقوالهم، وعادةً يكون عنه روايات في عدد أقوال أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- في المسألة؛ ولهذا نجد أن الإمام ابن القيم يقول: "ومن أصول أحمد الأخذ بالحديث ما وجد إليه سبيلاً، فإن تعذر فقول الصحابي ما لم يخالف، فإن اختلف أخذ من أقوالهم أقواها دليلاً، وكثيراً ما يختلف قوله عند اختلاف أقوال أصحابه، فإن تعذر عليه ذلك كله أخذ بالقياس عند الضرورة، وهذا قريب من أصول الشافعي بل هما عليه متفقان".

وفي كلمة ابن القيم ما أشرت إليه من أصول أحمد، وأن إثبات هذه الأصول لأحمد هذا لا ينفي أن تكون في أصول إمام آخر على سبيل التبعض أو على سبيل الوجود الكامل.

وطبعاً نحن لم نذكر الإجماع وهم يذكرون أحياناً الإجماع؛ لأن الإجماع أمر معلوم لكن الإشكالية دائماً في هذه الثلاثة نقاط، هو لا ينتقل من نقطة إلى نقطة إلا إذا لم يجد الأولى بترتيب متقن، ثم أيضاً الإمام أحمد يأخذ كما أشرت ربما في شرح البلوغ أو في غيره أنه يأخذ بأقوال التابعين وعلل أخذه بأقوال التابعين بأنه لا تكاد تجد قولاً للتابعين إلا وقد أخذه من الصحابة.

فهذا في الجملة أصول الإمام أحمد وهذا في الحقيقة باختصار السبب الذي جعلني أتفقه في مذهب الإمام أحمد وطريقته في تناول النصوص، وهذا يدل بطريقة واضحة أن التفقه في أحد متون الحنابلة هو في الواقع تفقه بدرجة كبيرة بطريقة الإمام أحمد، باعتبار أن غالب ما في المذهب مأخوذ عن روايات الإمام أحمد كما سيئين بشكل واضح أثناء الروض المربع.

هذا - في إشارات - ما يتعلق بالعنصر الأول وهو: لماذا نختار مذهب الحنابلة للتفقه؟.

نأتي بشكل سريع إلى مسألة منهج شرح الروض الذي سنسير عليه، سنسير في شرح الروض وفق العناصر التالية:

أولاً: شرح عبارة المؤلف وبيان المراد منها، يعني بيان مقصود المؤلف ومعنى العبارة بشكل عام.

ثانيًا: وهو أمر مهم، ذكر ما على عبارة المؤلف من قيود وضوابط، فأحيانًا الشيخ منصور يذكر المسألة بدون ضوابط ولا قيود مع أنه في المذهب لا يتأتى إطلاق القول بهذا الشكل ولا يفهم أصلًا إلا إذا أدخلنا بعض القيود، وبعض هذه القيود أحيانًا تكون منصوصة للإمام أحمد.

ثالثًا: سأحاول قدر الإمكان — إن شاء الله — أن تربط المسائل بأصولها، يعني أصل المسألة ما هو؟ ولهذا أنا أقترح على كل واحد من الإخوان الذين سيستمرون معنا في الروض إذا كان لم يقرأ أي شيء في أصول الفقه فهو بحاجة إلى أن يقرأ ولو أحد المختصرات، إما الأصول من علم الأصول، أو كتاب الشيخ الأشقر "الواضح في أصول الفقه" أو كتاب "أصول الفقه" لعبد الوهاب خلاف، أي كتاب مختصر في أصول الفقه، وأنا لا أقول أن دراسة أصول الفقه تكون من خلال هذه الكتب المختصرة، أنا لا أتحدث عن دراسة أصول الفقه، لكن أتحدث عن مدخل يسهل عليك الاستمرار معنا وفهم ربط الفروع الفقهية بأصولها من أصول الفقه؛ ولهذا بعد مرور أكثر من مثال إذا أخذنا عشرة أمثلة سنكلف بعض الطلاب أن يخرج الفروع على الأصول حتى يكون عند الإنسان دربة و مهارة في قضية بناء الفروع على الأصول.

رابعًا: سنعتني — إن شاء الله — عناية خاصة وواضحة بروايات الإمام أحمد، يعني أزعم أني سأحاول بالنسبة لمسائل الروض استيعاب الروايات - وليست الأوجه، ولا تخريجات؛ لأنه لو لم نستوعب أوجه التخريجات لصار الدرس أطول من دروس الخلاف - لكن سنحاول — إن شاء الله — أن نستوعب كل روايات الإمام أحمد في مسألة من المسائل ونذكرها. لكن مع ذلك سنضطر - أحيانًا - إلى ذكر بعض الأوجه؛ لأن في ذكر الأوجه أحيانًا فائدة إضافية كما سيأتينا، وسيبين كل هذا مع الأمثلة.

خامسًا: سنحاول ربط المذهب بهذه الروايات، بمعنى سننظر هل خرج الحنبلة في أقوالهم عن روايات الإمام أحمد، هذا من جانب، جانب آخر وهو مهم لماذا اختار الحنبلة هذه الرواية وتركوا تلك الرواية؟ في الحقيقة هذا الموضوع مشكل وقل من يعالج هذه القضية، يعني إذا كان عن الإمام أحد ثلاث روايات واختار الحنبلة رواية من الروايات، لماذا اختاروا هذه الرواية؟ ولماذا لم يختاروا الرواية الأخرى؟ طبعًا في كتب المصطلح هم ذكروا على أي أساس يختارون الروايات، هم يقولون: نختار الروايات حسب الكثرة، حسب الاشتهار، نوعية الرواية، قربها لأصول أحمد. لكن في الواقع نلاحظ أنهم - كما سيأتينا - لم يلتزموا بهذا

- في تصوري - وأنه هناك أسباب أخرى لترجيح رواية على رواية، أما مسألة الكثرة والرواية ... إلى آخره فهم يخالفون هذا.

أعطيكم مثالا بسيطاً حتى يتضح الكلام: ، مسألة البسملة في الموضوع:

المذهب أن البسملة في الموضوع واجبة وهي إحدى الروايات.

الرواية الثانية: أن البسملة في الموضوع سنة.

لماذا اختاروا هذه الرواية؟ فغريب اختيارهم لهذه الرواية؛ لأن الرواية الثانية - أن البسملة سنة - رواها الأكثر وهي آخر الروايات عن الإمام أحد، واستقر عليها قوله، فلماذا لا تكون هي المذهب؟ لماذا اخترتم الرواية الأخرى تكون هي المذهب؟ .

سنحاول أن نناقش هذه القضايا بطريقة مختصرة، ونبين -إن شاء الله- حسب ما يتيسر.

أحياناً لا يكون هناك سبب واضح، ولا أستطيع أن أفهم لماذا اختاروا هذه الرواية لكن أحياناً يتبين.

أيضاً نحاول قدر الإمكان بيان الرواية المتأخرة مع أنهم قلما ينصون على هذه القضية مع أهميتها.

من معالم منهج شرح الروض: كما تعلمون مسائل الروض ليست على مستوى واحد، فهناك مسائل مهمة يبني عليها قضايا كثيرة وهي أمهات وأصول لمسائل الباب، فهذه سنركز عليها، وهناك مسائل تكون ليست مثل تلك المسائل، فهذه سنشرحها ونتكلم عليها لكن لا يمكن أن يكون التركيز والاهتمام بهذه المسائل مثل تلك المسائل، فمثلاً في باب المياه، مسألة كم أقسام المياه، هذه مسألة كبيرة جداً بل تكاد تكون أكبر المسائل؛ لأنها يبني عليها فهم لمسائل كثيرة، بخلاف مسائل في باب المياه قد تكون أقل أهمية من مسألة أقسام المياه، فنأخذها بشكل يتناسب مع أهمية هذه القضية.

من المنهج أيضاً: أنه ستكون هناك -إن شاء الله- بإذن الله -نسأل الله العون والتوفيق- عناية واضحة بأدلة المذهب، ما هي الأدلة بالذات الإمام أحمد ثم أدلة الحنابلة سواء كانت عن كبار الحنابلة من المتقدمين أو عن غيرهم من المتأخرين، هناك مجموعة من الحنابلة كما سيأتينا الحقيقة لهم قوة وسطوة وحضور في المذهب، وأقوالهم لها تأثير واضح جداً مثل القاضي أبي يعلى وابن عقيل وابن الخطاب والمجد والموفق، هؤلاء حقيقةً مسيطرون على المذهب -إن صح التعبير- وفي أقوالهم حضور وتأثير واضح.

فأدلة هؤلاء أيضًا ستكون محل اهتمام نظرًا لتقدمهم العلمي ومنزلتهم العلمية هم في أنفسهم وأيضًا لمنزلتهم في مذهب الحنابلة.

من معالم الشرح: أنه سنحاول — إن شاء الله — أن نعتني بالأصول التي بنى الحنابلة عليها فروعًا كثيرةً، فهناك أصول للحنابلة إذا فهمها الإنسان سهل عليه أن يفهم مسائل كثيرة.

مثلًا على سبيل المثال اختلف العلماء في القدر الذي يحصل به الإكراه، هل القدر الذي يحصل به الإكراه التهديد مع غلبة الظن بإيقاع ما هدد به أو لا بد أن يمس بعذاب؟ على قولين، المذهب المنصوص المعروف عن أحمد وعن الحنابلة الأول: أنه نكتفي بغلبة الظن بإيقاع ما هدد به بدون أن يحصل هناك مس و يبنني على هذا الأصل فروع كثيرة تتعلق بأقوال وأفعال المكروه، إذا ضبطت هذا الأصل سهل عليك ما بعده من التفرعات.

كذلك سيأتينا مسألة مهمة وهي استحباب الخروج من الخلاف، هذا من أصول الحنابلة المشهورة المعروفة، سنذكر الخلاف فيه لأنه تعليل لجملة كبيرة وسننظر هل هذا التعليل قوي أو ضعيف. من الأصول المهمة تخصيص العموم بقول الصحابي، المنصوص عن أحمد أنه يخصص العموم بقول الصحابي.

والجمهور لا يرون تخصيص العموم بقول الصحابي.

القول الثالث في المسألة أنه إن اشتهر أو لم يشتهر...

القول الرابع: أنه إن علم الصحابي بالعموم وخالفه بعد علمه فقله حجة وإلا فلا.

، فهذا الأصل لا بد من معرفته وضبطه؛ لأن هذه المسألة مهمة ترجع إليه فروع كثيرة.

مثلًا ابن عباس يرى أن عموم قول النبي — صلى الله عليه وسلم —: "من بدل دينه فاقتلوه" يخصه بالرجل أما المرأة يقول: لا تقتل وإنما تحبس. فهذا من أمثلة تخصيص العموم بقول الصحابي، نحن لن نبحث في الروض الأصول، وإنما من خلال الفروع التي تمر في كلام المؤلف نبين أن هذه من فروع تلك القاعدة العامة التي تنبني عليها أشياء كثيرة.

أخيراً قضية إجرائية بالنسبة للمقارنة بين النسخ لن نشغل بالمقارنة بين النسخ، وأنتم تعرفون ظهرت طبعات كثيرة للزاد بعضها جيد وبعضها مكررة لكن ربما سنقف عند الاختلافات التي لها أثر على المعنى ونرجح بين النسخ.

أخيراً أنا أقول لإخواننا أنا أرغب أن يكون الدرس تفاعلي ومعنى أنه تفاعلي في الدرس سنقرأ أحياناً كلاماً مختصراً سطر سطرين للمرداوي، لشيخ الإسلام، الغرض من قراءة هذه الأشياء أن يعتاد الطالب على سماع كلام أهل العلم وعلى فهمه واستنباط الفوائد منه؛ ولذلك إذا قرأنا قطعةً من كلام المرادوي أو من كلام ابن مفلح أو من كلام أي واحد من هؤلاء لا بد أنت تستمع بشكل جيد؛ لأن استخراج ما في هذه القطعة من فوائد سيكون من نصيبك، باختيارك أن تسمع سماعاً فيه تركيز فتستخرج.

واليوم سيمر معنا مثال أنا سأستخرج منه فوائد ليكون كالمثال لكن أنا أريد أن الدرس تفاعلي حتى يحصل فيه تفاعل ويكتشف الإنسان هل هو يفهم أو لا يفهم؟ بحيث لا يطول علينا الأمر ونشغل به بكثرة لكن لا بد من وجود قدر من التفاعل حتى يتبين للإنسان هل هو فاهم كلام الأئمة أو لا؟

أخيراً قبل أن نبدأ بمقدمة الشيخ لم أدخل كما ترون أبداً بقضايا المصطلح مصطلح الحنابلة ما مرادهم بكلمة الشيخ وكيفية نقل الإمام أحمد من الرواية والإيماء... إلى آخره، هذه الأمور أنا ما أرى أننا بحاجة إلى أن نستغرقها في درس من الدروس لأنها موجودة بشكل واضح ومبسط في كتب كثيرة تناولت هذا الأمر. أنا أقترح عليكم أحد ثلاثة كتب: المدخل لابن بدران، ومفاتيح الفقه الحنبلي للدكتور سالم الثقفي أو المدخل المفصل للشيخ بكر أبو زيد، هذه الكتب الثلاثة وغيرها مما لم يذكر أيضاً جيد، وأنا لا أقصد عدم قراءة غيرها، لكن هذه الكتب فيها فوائد وشمول وتكفيك في مسائل المصطلح التي لا أريد أن تأخذ من وقتنا الكثير؛ لأنها—إن شاء الله—واضحة، وسيستخدم المؤلف في الروض كثيراً من هذه المصطلحات ونبين معناها.

هذا باختصار ما يتعلق بهذين الأمرين، لماذا ندرس العلم على طريقة الإمام أحمد ومنهج شرح الروض المربع.

أخيراً: من القواعد المهمة لطالب العلم إذا أراد أن يقرأ كتاباً أو يحضر درساً أن يعرف الهدف من الدرس.

والذين يتكلمون على مسائل الفقه ينقسمون إلى قسمين:

القسم الأول: من يتكلم عن مسائل الفقه بغرض تحقيق القول الراجح ومعرفة ما يدل عليه الدليل من الأقوال وما يتعلق بهذا الهدف، ولما شرحت زاد المستقنع كان هذا من الأهداف الأولى.
القسم الثاني: الكلام عن مسائل الفقه الذي قصد منه تنمية الملكة الفقهية ومعرفة المناهج التي يسير عليه العلماء لا سيما في مثل درسنا لمذهب الحنابلة.

فهذان الهدفان هما الهدف الأساس من هذا اللقاء أو هذه الدروس هو أن نعرف مناهج العلماء، طريقة الكلام على الأدلة وأن نعرف كيف يجمعون بين النصوص وما هي قواعدهم، وأن تتربى الملكة الفقهية عندنا من خلال المرور على مثل هذه الأشياء؛ لأن الانغماس في الخلاف أحياناً قد يشغل الذهن عن تربية ملكة النظر، وكثير من طلاب العلم لا يفرق بين القضيتين، لا يفرق بين البحث بغرض الوصول إلى القول الراجح والبحث الذي هدفه معرفة مناهج العلماء وتربية ملكة طالب العلم.

بعد هذا سنأخذ مقدمة الروض نهيها ونقف على كتاب الطهارة ويكون بداية الدرس القادم—إن شاء الله— في الأسبوع القادم، ونأخذ ترجمة للإمام أحمد منتقاةً من "سير أعلام النبلاء" وقد وزعت عليكم، والحقيقة أنه كان أصعب شيء علي انتقاء هذه الترجمة، كل ما قرأت في سير أقول هذا مناسب ثم اكتشفت أنني انتقيت كل الترجمة فأرجع مرةً أخرى لكل ما يذكر، كله يصلح للقراءة وكله مفيد وكله يبين منزلة هذا الرجل الكبير رفيع المنزلة، نحسبه والله حسيبه.

لكن في الأخير استطعت أن ألخص ما يكون يعطي تصورًا واضحًا عن شخصية هذا الإمام.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ ثِقَتِي

الحمد لله الذي شرح صدر من أراد هدايته للإسلام، وفقه في الدين من أراد به خيرا، وفهمه فيما أحكمه من الأحكام^(١). أحمدته؛ أن جعلنا من خير أمة أخرجت للناس، وخلع علينا خلة الإسلام خير لباس. وشرع لنا من الدين ما وصى به نوحا وإبراهيم وموسى وعيسى، وأوحاه إلى محمد عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ^(٢)، وأشكره؛ وشكر المنعم واجب على الأنام. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ذو الجلال والإكرام، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده، ورسوله، وحبيبه، وخليله، المبعوث لبيان الحلال والحرام، - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَتَابِعِيهِمُ الْكِرَامِ.

(١) جرت عادة علماء المسلمين أنهم يبدؤون الكتب بمثل هذه المقدمات التي تحتوي على الشناء على

الرب، وسيأتي معنى الحمد في كلام الشارح نفسه ونعلق عليه، فهم يبدؤون الكتب بأمرين:

- الأمر الأول: الشناء على الرب - سبحانه وتعالى -.

- الأمر الثاني: الدعاء بتيسير الأمور وشرح الصدور، وهي بداية مناسبة جدًا لقراءة أي كتاب.

(٢) بالنسبة لمسألة أولو العزم -نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد-، من الواضح أن المؤلف يرى أن

هؤلاء أولو العزم من الرسل؛ لأنهم أفردوا بالذكر في موضعين من القرآن، وطبعًا في هذه الآيات التي أفردوا

فيها في الذكر لم يوصفوا بأنهم أولو العزم من الرسل لكن بالجمع مع آية أولو العزم من الرسل يرى كثير من

العلماء أن هؤلاء هم أولو العزم من الرسل.

القول الثاني: أن المقصود بأولي العزم من الرسل جميع الرسل فكلهم أولو عزم وأصحاب عزيمة وقاموا

بما عليهم، وعليه تكون من في الآية ليست للتبعيض وإنما بيانية.

ويبدو لي أن ابن كثير يستريح لهذا القول - و لا أقول يميل لهذا القول - بل كأنه يرى أنه قول له حظ من

النظر.

لكن المشهور بين أهل العلم أن هؤلاء الخمسة هم المقصودون بالآية.

أما بعد: فهذا شرح لطيف^(١) على مختصر «المقنع»^(٢) للشيخ الإمام العلامة والعمدة القدوة الفهامة، هو: شرف الدين أبو النجا موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم المقدسي الحجاوي ثم الصالحي الدمشقي^(٣)، تغمده الله برحمته، وأباحه بجوحة جنته^(٤).

يبين حقائقه، ويوضح معانيه ودقائقه. مع ضم قيود يتعين التنبيه عليها، وفوائد يحتاج إليها^(٥). مع العجز وعدم الأهلية لسلوك تلك المسالك^(٦)، لكن ضرورة كونه لم يشرح اقتضت ذلك. والله المسؤول بفضله أن ينفع به كما نفع بأصله، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وزلفى لديه في جنات النعيم المقيم.

(١) أي أنه ليس شرحاً بسط فيه القول وذكر الخلاف وتوسع فيه وإنما هو شرح مختصر. كما أن فيه إشارة إلى ما يتصف به المؤلف من تواضع.

(٢) لم يذكر الشيخ اسم الكتاب كاملاً ولعله أراد بهذا الإشادة بالكتاب بأن أصله هو المقنع؛ لأن المقنع كتاب مشهور له منزلة في المذهب، فكأنه أراد أن يشير ابتداءً إلى هذا الأمر. ويحتمل أنه تركه اختصاراً.

(٣) الشيخ الحجاوي من كبار علماء الحنابلة، وقد تكلمت عليه لما شرحت متن الزاد، وذكرت له ترجمة مختصرة، لكن من الأشياء الطريفة التي يوصف بها هذا الرجل أنه محدث وفقه وأصولي، وإذا اجتمعت هذه الأركان في شخصية العالم أصبح لقوله منزلة كبيرة في الحقيقة؛ لأن عناصر الاجتهاد توفرت فيه، أما إذا كان الإنسان يركز على فن من الفنون، وتكون بقية الفنون غائبة عنه فلا شك أنه ليس كغيره - ممن استوعب الفنون - في مسألة القدرة على الاجتهاد والاستنباط ومعرفة الحق.

(٤) يعني وسط الجنة نسأل الله - سبحانه وتعالى - أن يجمعنا به في مستقر رحمته.

(٥) بين المؤلف طريقتيه في الشرح، وهي أنها تقوم على ثلاثة عناصر: الأول: أنه يبين الحقائق كما نص عليه، الثاني: أنه يضم للمتن قيود تبين ما يرد عليه، الثالث: أنه يضيف فوائد تتميز بأنه يحتاج إليها.

وقد التزم بهذه الثلاثة عناصر. لكن الغريب أنه لم يذكر شيئاً هاماً جداً قام به وهو ذكر الأدلة والتعليقات فهذا أهم - أحياناً - من بعض الذي ذكر. والشيخ منصور متميز جداً في التعليل والتدليل لكن ربما لم يذكر ذلك؛ لأنه يرى أن تبين الحقائق يدخل فيه الاستدلال.

(٦) فيه قدر كبير جداً من التواضع - رحمه الله -، بل هو خاتمة محققي الحنابلة، وهو من أكبر العلماء في عصره ومع هذا يكتب مثل هذه الكلمة، ولاحظ الكلمة! وهذا يدل على ما فيه من نبل وتواضع وتدين، ولعل هذا من أسباب قبول كتبه وانتشارها حتى صارت عمدة المتأخرين على كتب الشيخ منصور.

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) أي ابتداء بكل اسم للذات الأقدس، المسمى بهذا الاسم الأنفس^(١). الموصوف بكمال الأنعام وما دونه، أو بإرادة ذلك^(٢): أؤلف مستعيناً أو ملابساً على وجه التبرك. وفي إينار هذين الوصفين المفيدين للمبالغة في الرحمة إشارة لسبقها وغلبتها على أصدادها، وعدم انقطاعها^(٣).

(١) يقصد لفظ الجلالة "الله"، ولفظ الجلالة هو أعرف المعارف كما تبناه سيويه وهذا بلا شك لا يحتاج إلى استدلال، وهذا الاسم العظيم "الله" ترجع إليه جميع الأسماء الحسنی باتفاق أهل المعرفة، وأصله من التأله كما هو مذهب سيويه وكثير من المحققين.

والمذهب الآخر ضعيف جداً وهو قول من يقول أنه جامد وليس بمشتق. فالله — سبحانه وتعالى — معناه مأخوذ من التأله وهو من أعظم الأسماء؛ ولهذا جعل العلماء باقي الأسماء تبعاً لهذا الاسم وهو لا يكون تبعاً للأسماء الأخرى.

(٢) علق الشيخ العلامة مفتي الديار النجدية الشيخ عبد الله أبا بطين على هذا الموضوع، وذكر الشيخ أن قول الشيخ منصور: "أو بإرادة ذلك" فيه تأويل لصفة الرحمة وهذا الذي جرى عليه المؤلف إنما يتمشى على مذهب الأشاعرة وأما مذهب أهل السنة والجماعة فهو إثبات الأسماء من غير تحريف إثباتاً يليق بجلاله — سبحانه وتعالى —. وهذا التعليق للشيخ عبد الله أبا بطين تناقله كل الذين حشوا على الروض.

لكن بعض العلماء ذكر قضية وهي — إن شاء الله — صحيحة مفيدة أن ما يذكره مثل الشيخ منصور وغيره من هذه التأويلات إنما نقله عن غيره من العلماء وجرى عليه كما جرى على أهل العلم بمعنى أنه لم يقصد أن يأول، وإنما وجده في الكتب ونقله نقلاً، كأنه قلده غيره ولم ينتبه لهذه القضية، وهذا فيه نوع من تبرئة ساحة هذا العالم وهو محمل جيد ومن إحسان الظن بهؤلاء — رحمهم الله تعالى —.

(٣) وفي نسخ: "لغلبتها من حيث ملاصقتها لاسم الذات، وغلبتها من حيث تكرارها على أصدادها وعدم انقطاعها".

هنا النسخ اختلفت اختلافاً كثيراً، لكن أحسن النسخ نقول: "إشارة لسبقها من حيث ملاصقتها لاسم الذات وغلبتها... يعني نحذف لغلبتها؛ لأنه:

- إذا وضعنا غلبتها يتكرر المعنى.

- ثم أيضاً الغلبة مشروحة فيما بعد في قوله: من حيث تكرارها... إلى آخره.

وقدم الرحمن؛ لأنه علم في قول أو كالعلم من حيث إنه لا يوصف به غيره تعالى؛ لأن معناه المنعم الحقيقي^(١) البالغ في الرحمة غايتها، وذلك لا يصدق على غيره.

وابتدأ بها تأسيساً بالكتاب العزيز وعملاً بحديث «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو أتر» أي ناقص البركة، وفي رواية " بالحمد لله " فلذلك جمع بينهما فقال:

(الحمد لله) أي جنس الوصف بالجميل، أو كل فرد منه مملوك أو مستحق للمعبود بالحق المتصف بكل كمال عن الكمال. والحمد: هو الثناء بالصفات الجميلة، والأفعال الحسنة، سواء كان في مقابلة نعمة أم لا^(٢). وفي الاصطلاح: فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعماً على الحامد أو غيره. والشكر لغةً: هو الحمد، واصطلاحاً^(٣).

واصطلاحاً: صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه لما خلق لأجله. قال الله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ﴾ [سبأ: ١٣]^(٤).

(١) وهذا تأويل لهذا الاسم على مذهب الأشاعرة. وأهل السنة يثبتون الأسماء كما يليق بالرب.

(٢) خلاصة الحمد في استخدام الشارع هو: "الإخبار عن محاسن المحمود مع المحبة والتعظيم" فأى شيء ينقص من هذا التعريف فليس بحمد، فإن لم يكن معه محبة أو لم يكن معه تعظيم أو لم يخبر عن المحاسن فليس بحمد.

وأما المدح فهو "الإخبار عن محاسن المحمود لكن من غير محبة وتعظيم" فهو ذكر فقط من غير محبة وتعظيم.

والحمد يكون باللسان على كل صفات المحمود سواء كان فيها إنعام أو ليس فيها إنعام.

وأما الشكر فلا يكون إلا في مقابلة نعمة لكن يكون باللسان وبالجنان والأركان.

هذه خلاصة مستعجلة للفرق بين الحمد والمدح والشكر، وكما قلت لكم نحن لا نريد أن نقف كثيراً عند المصطلحات والمقدمات التي تأخذ وقتاً طويلاً وتستغرق جهداً، بل نريد أن يكون الجهد في دراسة الفقه الذي هو المقصود بهذا الكتاب.

(٣) المؤلف جعل الشكر في اللغة هو نفس الحمد اصطلاحاً.

(٤) من الواضح أن المؤلف لو استدل بأول الآية: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا﴾ [سبأ: ١٣] لكان هو الموافق للاستدلال على هذه القضية التي أراد المؤلف أن يتحدث عنها، يعني اعملوا بطاعة الله شكراً على نعمه.

وآثر لفظ الجلالة دون باقي الأسماء؛ كالرحمن والخالق إشارة إلى أنه كما يحمد لصفاته يحمد لذاته؛ ولئلا يتوهم اختصاص استحقاقه الحمد بذلك الوصف دون غيره.

(حمدًا) مفعول مطلق^(١) مبين لنوع الحمد^(٢) لوصفه بقوله: (لا ينفد) بالبدال المهملة وفتح الفاء، ماضيه: نفذ بكسرهما أي: لا يفرغ.

(أفضل ما ينبغي) أي: يطلب (أن يحمد) أي: يشئ عليه ويوصف.

و"أفضل" منصوب على أنه بدل من حمدًا أو صفته أو حال منه.

و"ما" موصول اسمي أو نكرة موصوفة، أي: أفضل الحمد الذي ينبغي، أو: أفضل حمد ينبغي حمده به^(٣).

فقوله: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ﴾ [سبأ: ١٣] ليس فيه ما يبين معنى الشكر اصطلاحًا.

(١) المفعول المطلق سمي بهذا الاسم؛ لأنه غير مقيد بحرف بخلاف المفاعيل الأخرى؛ فالمفعول فيه، والمفعول لأجله لا بد فيهما من حرف، فمثلًا المفعول فيه إذا قلت: سافرت يوم الجمعة، فمعنى الكلام: سافرت في يوم الجمعة، فهذا المفعول لا يتم معناه إلا بوجود حرف بخلاف المفعول المطلق فهو مطلق من أي حرف.

(٢) المفعول المطلق يؤتى به لأحد ثلاث فوائد: إما لبيان النوع كما في قول المؤلف: مبيّنًا لنوع الحمد، أو لبيان العدد، أو للتأكيد. فالآن "حمدًا" مفعول مطلق مبين لنوع الحمد فأتى بالمفعول المطلق لهذه الفائدة من فوائد المفعول المطلق لا للتأكيد ولا لبيان العدد، ويمكن أن نقول: أي شيء لبيان النوع أو لبيان العدد هو في الواقع للتأكيد.

(٣) «ما» في كثير من هذه السياقات قد تكون كما قال المؤلف موصول اسمي، وقد تكون نكرة موصوفة، وفي القرآن عشرات المواضع، ومكتوب في هذا الموضوع رسالة وهي "المواضع التي يتردد فيها المفسرون" فتارة يقولون هي اسم موصول وتارة يقولون هي نكرة موصوفة مثل قوله: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] وعشرات الآيات، تجد بعض المفسرين يقول: اسم موصول، وبعضهم يقول: نكرة موصوفة، والسبب في هذا قرب المعنى بين هذين الاسمين، فالمعنى قريب لا يكاد يختلف كثيرًا فيختلفون في حملها بسبب قرب المعنى.

(وصلى الله) قال الأزهري معنى الصلاة من الله تعالى الرحمة^(١). ومن الملائكة الاستغفار، ومن الآدميين التضرع والدعاء^(٢). **(وسلم)** من السلام؛ بمعنى: التحية، أو السلامة من النقائص والرذائل، أو الأمان. والصلاة عليه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مستحبة. تتأكد^(٣) يوم الجمعة وليلتها، وكذا كلما ذكر اسمه. وقيل بوجوبها إذا^(٤).

هنا أيضًا فيه احتمال أن تكون اسمًا موصولًا، وقد تكون نكرة موصوفة، والمعنى واحد.

(١) تفسير الصلاة من الله بأنها الرحمة هو مذهب الحنابلة، وهو مذهب الجمهور لكن لم أجد أي نص عن أحمد يجعل الصلاة بمعنى الرحمة فلعلها مقولة لبعض الأصحاب تناقلوها بعده، وكما قلت ليس الغرض من هذا الدرس ذكر الخلاف في المسائل، ففي هذه المسألة خلاف، وابن القيم يعترض على جعل الصلاة بمعنى الرحمة كما مر عليكم مرارًا لكن نريد تحرير المذهب.

(٢) الصلاة من الآدميين: التضرع والدعاء هذا مذهب الحنابلة، بل لم أجد في المذهب أوجهًا أخرى، لكن أيضًا لم أجد منصوصًا عن الإمام أحمد، وابن القيم يتبنى أن معنى الصلاة ثناء الله على عبده محمد - صلى الله عليه وسلم - في الملائكة الأعلى.

وأما صلاة الآدميين فهي الدعاء للنبي ﷺ بهذه المنزلة وأن يفعل به ذلك، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن القيم وذكر أوجهًا كثيرة، لكن كما قلت لا يعيننا الخلاف في هذه المسألة.

(٣) في بعض النسخ الأخرى: «مستحبة بتأكد» والذي يظهر لي أن نسخة تتأكد أحسن؛ لأن معنى "مستحبة بتأكد يوم الجمعة" كأن المعنى أن الصلاة على النبي ﷺ مستحبة يوم الجمعة بتأكد أو مستحبة استحبابًا متأكدًا يوم الجمعة، بينما إذا قلنا «مستحبة» تتأكد صارت الصلاة على النبي ﷺ هي في نفسها مستحبة لكنها تتأكد يوم الجمعة.

(٤) الصلاة على النبي ﷺ عند الحنابلة مستحبة. و تحصيل مذهب الحنابلة في هذه المسألة:

لا يوجد عن الإمام أحمد نص بأنها مستحبة، لكن عن الإمام أحمد نص بوجوب الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير، وهو القول الثاني في المذهب، ويفهم من هذا أن الإمام أحمد لا يرى وجوب الصلاة على النبي ﷺ كلما ذكر.

القول الثالث في المذهب: أن الصلاة على النبي ﷺ كلما ذكر واجبة.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(١) [الأحزاب: ٥٦]، وروي: «من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب»^(٢).

القول الرابع: أنها تجب في العمر مرة واحدة.

(١) ذكر المؤلف دليلين على مشروعية استحباب الصلاة على النبي ﷺ: الأول من الكتاب والآية أمرها واضح.

(٢) هذا الدليل الثاني، وهذا الحديث في الحقيقة حديث موضوع، وكنت أتمنى أن المؤلف لا يأتي به؛ لأن الأحاديث غيره كثيرة في مسألة الصلاة على النبي ﷺ.

لكن لعله أتى به لقوله: "من صلى علي في كتاب" بمناسبة أنه يتحدث عن الكتاب مع أن هذا أيضًا فيه إشكال؛ لأن المنصوص عن الإمام أحمد أنه كان لا يصلي على النبي ﷺ كتابةً، فإذا كتب لا يصلي على النبي ﷺ وحمله الأصحاب على أنه يصلي عليه لفظًا، فعمل الإمام أحمد على خلاف هذا الحديث الموضوع وهو إمام المذهب، وحقيقةً إيراد هذا الحديث غير مستقيم وما كان ينبغي له أن يأتي بحديث ضعيف مع وفرة الأحاديث في الباب بالإضافة إلى أن الحديث يخالف عمل إمام المذهب.